

تاج العروس من جواهر القاموس

أَنَا الْقَطْرَانُ وَالشُّعْرَاءُ جَرُّ بَيْ ... فِي الْقَطْرَانُ لِلْجَرِّ بَيْ هَذَا
وَالْقَطْرَانُ : فَرَسٌ أَدَهَمُ لِعَمْرٍو ابْنِ عَبْدِ الْعَدَوِيِّ سُمِّيَ بِهِ لِلْوَدِّهِ ؛
وَفَرَسٌ آخَرٌ لِعَبْدَادِ بْنِ زَيْدَادِ ابْنِ أَبِيهِ . قُلْتُ : الَّذِي قَرَأْتُ فِي كِتَابِ
الْخَيْلِ لِابْنِ الْكَلْبِيِّ أَنَّ فَرَسَ عَبْدِادِ هَذَا يُسَمَّى الْقَطْرَانِيَّ بِيَاءِ
النِّسْبَةِ . قَالَ : وَكَانَ مِنْ سَوَابِقِ أَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْخَارِجِيَّةِ الَّتِي لَا يُعْرَفُ
لَهَا نَسَبٌ . وَفِيهِ يَقُولُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ :
سَبَقَ عَبْدَادُ وَصَلَاتٌ لِحَيْثُهُ ... وَكَانَ خَرَّازًا تَجُودُ قِرْبَتُهُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى
: وَأَسْلَانًا لَهُ عَيْنَ الْقَطْرِ . وَهُوَ بِالْكَسْرِ : النَّحْسُ الذَّائِبُ كَالْقَطْرِ -
كَتَفٍ - كَذَا حَكَاهُ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ السِّكِّيتِ . وَمِنْهُ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ
: مِنْ قَطْرِ أَنْ . الْقَطْرُ : النَّحْسُ . وَالْآنَبِيُّ الَّذِي انْتَهَى حَرْهُ أَوْ
الْقَطْرُ : ضَرْبٌ مِنْهُ . أَيُّ مِنَ النَّحْسِ . وَالْقَطْرُ : ضَرْبٌ مِنْهُ وَنَصُّ أَبِي عَمْرٍو :
نَوْعٌ مِنَ الْبُرُودِ وَقِيَّادُهُ بَعْضُهُمْ بِأَنْ يَكُونُ مِنْ غَلِيظِ الْقُطُنِ
كَالْقَطْرِيَّةِ وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْزَلَهُ كَانَ مُتَوَشِّحًا بِثَوْبٍ قَطْرِيٍّ وَأَنْشَدَ أَبُو
عَمْرٍو :
كَسَاكَ الْحَنْظَلِيُّ كِسَاءَ صُوفٍ ... وَقَطْرِيًّا فَأَنْزَلَتْ بِهِ تَفِيدُ وَقَالَ شِمْرُ
عَنِ الْبَكْرِيِّ : الْبُرُودُ الْقَطْرِيَّةُ حُمْرٌ لَهَا أَعْلَامٌ فِيهَا بَعْضُ الْخُشُونَةِ .
وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْدَبَةَ : هِيَ حُلَالٌ تُعْمَلُ بِمَكَانٍ لَا أَدْرِي أَيُّنَ هُوَ . قَالَ :
وَهِيَ جِيَادُ وَقَدْ رَأَيْتُهَا وَهِيَ حُمْرٌ تَأْتِي مِنْ قَيْلِ الْبَحْرَيْنِ . وَمِنْ
الْمَجَازِ : بَدَّرْتُ قَطْرَ أَبِي : أَيُّ أَكَلْتُ مَالَهُ . وَالْقَطْرُ بِالضَّمِّ :
النَّاحِيَّةُ وَالْجَانِبُ جَاقُطَارُ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ .
أَقْطَارُهَا : نَوَاحِيهَا وَكَذَلِكَ أَقْطَارُهَا . وَالْقَطْرُ وَالْقَطْرُ مِثْلُ عُسْرٍ وَعُسْرٍ :
الْعُودُ الَّذِي يُتَبَخَّرُ بِهِ . وَقَدْ قَطَّرَ ثَوْبَهُ تَقَطِيرًا . وَتَقَطَّرَتْ
الْمَرْأَةُ أَيُّ تَبَخَّرَتْ . قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ :
كَأَنَّ الْمُدَامَ وَصَوَّبَ الْغَمَامَ ... وَرِيحَ الْخُرَامِيَّ وَنَشَرَ الْقَطْرُ .
يُعَلِّسُ بِهَا بَرْدُ أَنْبِيَابِهَا ... إِذَا طَرَّبَ الطَّائِرُ الْمُسْتَحِرُّ وَالْقَطْرُ
بِالتَّحْرِيكِ جَاءَ حَدِيثُ ابْنِ سِيرِينَ : أَنْزَلَهُ كَانَ يَكْرَهُ الْقَطْرَ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
هُوَ أَنْ يَزْنَ الرَّجُلُ جُلًّا جُلًّا مِنْ تَمْرٍ أَوْ عِيدَلًا مِنْ حَبِّ أَوْ مَتَاعٍ وَنَحْوَهُمَا

فياً خُذ - هكذا بالفَاءِ تَبِيعَ فِيهِ الصَّاعَانِيَّ فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ هَكَذَا وَالذِّي فِي النَّهَائِيَّةِ
: وَيَأْخُذ - مَا بَقِيَ عَلَى حِسَابِ ذَلِكَ وَلَا يَزْنُهُ كَالْمُقَاطِرَةِ : أَنْ يَأْتِيَ
رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ فَيَقُولُ لَهُ : بَعْدِي مَا لَكَ فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنَ التَّمْرِ جُزْأَفَاءً
بِلا كَيْدٍ وَلَا وَزْنٍ فَيَبْدِعُهُ وَكَأَنَّ نَهْثَ مِنْ قِطَارِ الْإِبِلِ . وَكَانَ أَبُو مُعَاذٍ
يَقُولُ : الْقَطَارُ : هُوَ الْبَدِيعُ نَفْسُهُ . وَقَطَارٌ : دَبَّيْنِ الْقَطِيفِ وَعُمَانٍ وَفِي
مَخْتَصِرِ الْبُلَادَانِ : بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ وَعُمَانٍ . وَفِي الْمَحْكَمِ : مَوْضِعٌ بِالْبَحْرَيْنِ .
قَالَ عَيْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ :

تَذَكَّرَ سَادَاتُنَا أَهْلَاهُمْ ... وَخَافُوا عُمَانَ وَخَافُوا قَطَارًا وَأَنْشَدَ
الزَّمَخْشَرِيُّ لِأَبِي النَّجْمِ :

وَنَزَلُوا عِنْدَ الصَّفَا الْمُشَقَّرَا ... وَهَبَطُوا السِّنْدَ بِجَنْبَيْ قَطَارَا
وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَبِالْبَحْرَيْنِ عَلَى سَيْفِ الْبَحْرِ بَيْنَ الْقَطِيفِ وَعُمَانَ : بِلَادٌ
يُقَالُ لَهَا قَطَارٌ أَحْسَبُهُمْ نَسَبُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا : ثِيَابُ قِطْرِيَّةٍ بِالْكَسْرِ عَلَى
غَيْرِ قِيَاسٍ خَفَّفُوا وَكَسَرُوا الْقَافَ وَالْأَصْلُ قِطْرِيٌّ مُحَرَّكَةٌ - كَمَا قَالُوا : فَاخُذْ
لِلْفَخِذِ . وَنَجَائِبُ قَطْرِيَّاتٍ بِالتَّحْرِيكِ فِي قَوْلِ جَرِيرٍ :

لَدَى قَطْرِيَّاتٍ إِذَا مَا تَغَوَّسَتْ ... بِنَا الْبَيْدُ غَاوَلْنَ الْجُزُومَ
الْقِيَاقِيَا أَرَادَ بِهَا نَجَائِبَ نَسَبِهَا إِلَى قَطْرٍ وَمَا وَالِهَا مِنَ الْبَرِّ . قَالَ
الرَّاعِي وَجَعَلَ النَّعَامَ قَطْرِيَّةً :

الأَوْبُ أَوْبُ نَعَائِمِ قَطْرِيَّةٍ ... وَالْأَلُّ آلُ نَحَائِصِ حُقْبِ